

# باب ما جاء في الرقى والتمائم

بسم الله الرحمن الرحيم باب: ما في الرقى والتمائم. في الصحيح عن أبي بشير الأنباري -رضي الله عنه- { أنه كان مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفاره فأرسل رسولًا لا يبيقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت } . وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: { إن الرقى والتمائم والتولة شرك } رواه أحمد وأبو داود . وعن عبد الله بن عكيم مرفوعاً: { من تعلق شيئاً وكل إليه } رواه أحمد والترمذى . التمام: شيء يعلق على الأولاد يتقوون به العين؛ لكن إن كان ذلك المعلق من القرآن رخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه، وجعله من المنهي عنه منهم ابن مسعود رضي الله عنه، والرقى: هي التي تسمى عزائم، وخص منها الدليل ما ليس بشرك، فقد رخص فيه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من العين والحملة والرقبة: هي شيء يصنعونه يزعمون أنه يحب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته. روى أحمد عن روبفع قال: { قال لي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يا روبفع لعل الحياة تتطول بك؛ فأخبر الناس أن من عقد لحيته أو تقلد وترها أو استنجى برجبع دابة أو عظم فإن محمداً بريء منه } . وعن سعيد بن جبير قال: من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة رواه .. وذكر عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون التمام كلها من القرآن وغير القرآن. هذا الباب عقده لهذه الوسائل، أو لهذه الأمور التي هي داخلة في الشرك، وإن كان بعضها مباحاً، فعقده للرقى والتمائم، لم يجرم بأنها شرك، قال: باب ما جاء، لم يقل باب إشراك أهل الرقى، أو باب أن الرقى والتمائم من الشرك؛ وذلك لما فيها من التفصيل، ذكر الحديث الأول في هذه القصة: ذكر أبو بشير الأنباري { أنه كانوا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفاره فأرسل رسولًا لا يبيقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت } . وذلك أنهم كانوا يعلقون الأوتار في رقاب الإبل للتبرك، وما هو الوتر؟ الوتر: شرعة القوس؛ وهو القوس الذي يرمون به؛ عود يقطعونه وهو أخضر ثم يحتونه حتى يكون كنصف دائرة، وإذا يبس يقي على انحنائه؛ يقي كنصف دائرة متقوساً، ثم بعد ذلك يجعلون له شرعة؛ حبل غليظ يربطونه في طرفه المقدم، ويجعلون في الطرف هذا فرعاً يجعلون فيه السهم الذي يرمون به، ثم إذا أرادوا الرمي يجرون هذا الحبل الذي يسمونه الوتر بحرثونه حتى تقارب طرافاه ثم يطلقونه، فبطبعه أنه ينفرج بسرعة ويقذف السهم، فيذهب السهم نحو مائة ذارع أو مائتين، قد يصل إلى ثلاثة إذا كان السهم قوياً، والقوس حديثاً أو نحو ذلك، في كلام الحاج في خطبته لما قدم العراق يقول: والقوس فيها وتر عرض مثل ذراع البكر أو أشد يعني غليظ، فهذا الوتر الذي هو هذا الحبل إذا أخلوق بقي مثلاً عشر سنين، أو نحوه .. يستعملونه بصير خلقاً، فيتبركون به وبعلقه في رقابهم، أو في رقاب أولادهم، أو في رقاب رواحلهم للتبرك، يزعمون أنه يدفع عنه شراً أو يجلب له خيراً، يقولون: هذا الوتر قد استعمل في نكبة أعدائنا فلابد أن فيه بركة، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- أمر بقطعها في هذا الحديث: { لا يبقى في رقبة بغير قلادة من وتر } : يعني إذا كانت من وتر وقصد التبرك بتقليده إياها فإنها تقطع، وقوله: "أو قلادة" شك من الرواية: هل قال قلادة من وتر خصه، أو قال قلادة وأطلق؟ لاشك أنه يجوز أن يجعل في رقاب الإبل قلائد كعلامات، بينما إذا أهدوا هدية إلى البيت يجعلون في رقابه قلائد، وتحترم تلك القلائد قال الله تعالى: { لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرُ الْحَرَامُ وَلَا الْهَذْبَى وَلَا الْقَلَائِدَ } إذارأيتم هذه الإبل مهداة إلى البيت وفيها هذه القلائد؛ فلا يجوز لكم أن تأخذوا هذه القلائد فإنها محترمة، وعلامة على ذلك، فدل على أنه يجوز تقليدها بقلائد عالمة عليها، وإنما الممنوع هو إذا كانت القلادة للتبرك، ولدفع العين، ولدفع اللص، وما أشبه ذلك. فاستدل بذلك على قطعها من رقاب الإبل لهذا السبب؛ لأن ذلك يتعلق بها قلب الإنسان وكأنه تعلق بغير الله، تعلقوا بهذا الحبل، ماذا يفيد لهم هذا الحبل؟ وماذا ينفعهم؟ وكيف يكون سبباً في قمع الأعداء؟ وكيف يكون سبباً في رد اللصوص؟ وكيف يكون سبباً في النصر؟ وما أشبه ذلك، إنما هو مخلوق، أنتم الذين تفتلونه، وأنتم الذين تستعملونه، وأنتم الذين تعقدونه، فماذا يفيدكم؟ فلذلك جعل هذا كوسيلة للشرك؛ لأن القلب يتعلق به قلوب أصحاب هذه الإبل.